

شرح كتاب الزكاة من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 57

محمد بن صالح العثيمين

وقضى عثمان وجبيرا على السؤال ولم يقل ان هذا السؤال حرام عليكم ومن فوائده من فوائد الحديث ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكافى على المعروف وان مكافأة المكافأة على المعروف مما جاءت به الشريعة - [00:00:17](#)

حيث كافأ ابن المطلب فاعطاهم من الخمس ومن فوائد الحديث ايضا ان المراد بذوي القربى في قوله تعالى وللرسول وذو القربى المراد بهم قرابة النبي عليه الصلاة والسلام وان كان بعض العلماء قال المراد بهم قرابة ولي الامر - [00:00:39](#)

ولكن الصواب ان المراد بهم قرابة النبي صلى الله عليه وسلم ومنها حسن او ومنها التواضع النبي عليه الصلاة والسلام حيث اجاب عثمان وجبيرا بجواب يقتنعان به وهو قوله ابن المطلب - [00:01:02](#)

وبنو هاشم شيء واحد والا فبإمكانه ان يقول لا حق لك ما فيه وينصرفان ولا لا لكن الرسول بين العلة في اعطاء ابن المطلب وانهم مع بني هاشم شيء واحد - [00:01:26](#)

ومنها على رأي على ظاهر على ظاهر المصنف رحمه الله ان بني المطلب لا يعطون من الزكاة كما انهم يعطون من الخمس وهذا احد قوله في المسألة ولكن الراجح خلاف ذلك - [00:01:45](#)

طيب هل يفهم منه ايضا جواز التوسل بفعل شيء الى ان يفعل الفاعل مثله بمعنى يجوز ان اقول لشخص انت اعطيت فلانا فاعطني مثله مثلا نعم ها لانه قال اعطيته اعطيت بن المطلب - [00:02:02](#)

وهذا معناه كاللزام بان يعطي عثمان وجبيرا او كالتوسل يعني مثل ما اعطيت فلان وانا واياه في حاجة واحدة او حاجتنا واحدة فاعطني مثله وهذا ايضا امر جبرت عليه النفوس - [00:02:32](#)

ان الانسان يستدل او يتوسل بفعل الانسان على ان يفعل به مثل ما فعل وعن ابي رافع رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على الصدقة من بني مخزوم - [00:02:53](#)

فقال لابي رافع يقوله الرجل تصحبني فانك تصيب منها فقال لا حتى اتي النبي صلى الله عليه وسلم فاسأله فاتاه فسأله فقال النبي صلى الله عليه وسلم مولى القوم من انفسهم - [00:03:08](#)

وانها لا تحل لنا الصدقة رواه احمد والثلاثة وابن خزيمة وابن حبان ابو رافع كان مولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم لان النبي صلى الله عليه وسلم ملكه من قبل العباس ابن عبد المطلب - [00:03:31](#)

فجاء الى النبي عليه الصلاة والسلام ذات يوم فبشره باسلام العباس فاعتقه النبي عليه الصلاة والسلام فصار مولى للرسول عليه الصلاة والسلام مولى من اسفل ولا من اعلى ها من اسفل - [00:03:56](#)

دينار مولا من اسفل وكانكم قلتم من اسفل باعتبار المعنى لان الرسول عليه الصلاة والسلام اعلى منه بلا شك لكن انا اقول لكم ان المعتق يسمى مولى من فوق او من اعلى - [00:04:17](#)

والعتيق يسمى مولى من اسفل فكل منهما مولى للآخر لكن ذاك هو المعتق فهو الاعلى كما قال النبي عليه الصلاة والسلام يد المعطي هي العليا والثاني مولى من اسفل يقول الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:04:33](#)

مولى القوم من انفسهم يعني وانت مولى لي فيكون حكمك حكم ولهذا قال وانها لا تحل لنا الصدقة يعني فاذا كانت لا تحل لنا وانت مولى لنا فانها لا تحل لك - [00:04:54](#)

واضح اذا اذا اضيفوا الى هذه الى المسألة السابقة وهي ان الصدقة لا تحل لال محمد اضيفوا اليها ولا لموالي ال محمد واذا قلنا بان

المطلبين لا تحل لهم الصدقة فكذلك - 00:05:14

مواليد ففي هذا الحديث أولا من الفوائد جواز استعمال الرجل على الصدقة لان الرسول عليه الصلاة والسلام بعث هذا الرجل ولكن يشترط بالرجل الذي يستعمل الصدقة يشترط فيه شرطان العلم - 00:05:31

والامانة العلم بماذا العلم باحكام الزكاة اخذا واعطاء فيعرف الاموال الزكوية ويعرف مقدار الانصبة ويعرف مقدار الواجب ويعرف المستحق اذا كان قد وكل اليه الصرف تنتبه ويشترط ايضا ان يكون - 00:06:01

ان يكون امينا وهذان الشرطان القوة والامانة شرطان في كل عمل كل عمل لابد ان يكون الانسان فيه قويا وان يكون امينا عليه وقد ذكر هذا في موضعين من كتاب الله - 00:06:28

فقال فقالت احدى البنيتين لابيها صاحب مدين استأجره ان غير من استأجرت القوي الامين وقال العفريت من الجن انا اتيك به قبل ان تكون من مقامك واني عليه لقوي امين - 00:06:51

لقوي امين فكل عمل لابد فيه من القوة عليه ومن الامانة كون العامل ايش امينا قوية قويا يعني انه يعلم الزكاة من خدائها مقدار الواجب ومستحقها حتى يصفها اذا اذا وكل اليه الصرف - 00:07:11

طيب وامينا بحيث لا يخون بحيث لا يخون فان خان فان كان خائنا او يخاف من الخيانة فانه لا يجوز ان يولى طيب من فوائد الحديث جواز الانسان بما ينتفع به - 00:07:38

انتفاعا دنيويا او بعبارة اخرى جواز طلب المشاركة لشخص لينتفع بما تارك فيه انتفاعا دنيويا ها الدليل اصحبي فانك تصيب منها وجدتها ومن فوائد الحديث ورع الصحابة رضي الله عنهم - 00:08:03

فان ابا رافع رضي الله عنه مع كون هذا الرجل شجعه على الذهاب معه امتنع قال حتى اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على كمال الورع في الصحابة رضي الله عنهم - 00:08:32

وهناك شيء يسمى ورعا وشيئا يسمى زهدا وبينهما فرق فرق بينهما ابن القيم بقوله الورع ترك ما يضر في الآخرة والزهد ترك ما لا ينفع في الآخرة وبينهما فرق ها - 00:08:48

طيب يتبين الفرق في مباشرة شيء لا نفع فيه ولا ضرر فمباشرة لا تنافي وراء ولكنها تنافس زهد لان الزاهد هو الذي يفعل ما فيه المنفعة والمصلحة واما ما لا ما لا منفعة فيه في الآخرة فيتركه - 00:09:15

ومن فوائد الحديث ايضا انما ان مولى بني هاشم لا تحل له الصدقة لقول النبي عليه الصلاة والسلام مولى القوم من انفسهم ومنها انه قد يستدل بعمومه على ان مولى القوم - 00:09:40

وارث ها قال مولى القوم من انفسهم هل يعني يستدل به ان مولى القوم وارث ها نشوف اما جمهور العلماء فيقولون ان المولى من اسفل لا يرث وانما الوارث المولى من اعلى - 00:10:03

لقول النبي عليه الصلاة والسلام انما الولاء لمن اعتق واما المعتق فان مولى سيده الذي اعتقه اذا لم يوجد له عاصم يذهب الى بيت المال ولا يعطى العتيق ولكن بعض العلماء قال - 00:10:28

ان المولى من اسفل يرث اذا لم يوجد عاصب سواه ولا صاحب فرض وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية وفيه حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم المرأة انها ترث لقيطها وعتيقها وولده الذي لاعتت عليه - 00:10:47

طيب وفيه ايضا جواز اطلاق المولى على بني ادم بلغ المولى على بني ادم وان تقول هذا فلان مولاي وما اشبه ذلك نعم وهو كذلك وقد قال الله تعالى وان تظاهر عليه - 00:11:06

فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين نعم والملائكة بعد ذلك ظهير فالمولى تطلق على الله عز وجل وتطلق على المخلوق لكن اطلاقها على المخلوق ليس كاطلاقها على الله لان الله سبحانه وتعالى له الولايات المطلقة - 00:11:28

واما الانسان فولايته مقيدة ومن فوائد الحديث ايضا حسن تعليم الرسول عليه الصلاة والسلام واقناعه لانه قال للرجل مولى القوم من انفسهم وبين له انهم لا تحل لهم الصدقة نعم - 00:11:47

طيب ومنها ايضا انه يجوز الاقتصار على المقدمات وان لم تذكر النتيجة اذا فهم اذا فهمت من السياق لان ذكر النتيجة وقد فهمت من السياق لا افيد الا التطوير نعم - [00:12:12](#)

طيب كيف ذلك انظر قال وانها لا تحل ان مولى القوم من انفسهم هذي المقدمة الاولى وانها لا تحل لنا صدقة هذه المقدمة الثانية والنتيجة فلا تحل لك الصدقة لا حاجة الى ذكرها اذا كان معلوم من المقدمات - [00:12:38](#)

لان ذكر النتيجة بعد العلم يعتبر تطويلا لا فائدة منه ولهذا نقول انما يجعجع بهم منطقيون من تلك المقدمات والنتائج الطويلة العريضة اكثرها لا حاجة اليه لا حدث اليه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - [00:13:02](#)

يقول كنت اعلم دائما عسى الله يفككم من الزكمة عقب هالعرفة كنت اعلم دائما ان المنطق اليوناني لا ينتفع به البليد ولا يحتاج اليه الذكي لا يحتاج اليه الذكي ولا ينتفع به البليد - [00:13:27](#)

اذا فهو ها؟ تطوير بلا فائدة ما دام الذكي ما يحتاج اليه والبليد لا ينتفع به نعم ان قرأه البليد تشوش عليه وخلي افكاره تحوم وتدور على غير فايده وان قرأه الذكي قال - [00:13:49](#)

لا حاجة لي به وانما هو راضعة الوقت طيب من فوائد الحديث ايضا وجوب التصريح بالحق ولو على النفس لقوله انها لا تحل لنا الصدقة وهكذا يجب ان يذكر الانسان - [00:14:08](#)

ما له وما عليه قائما لله تعالى بذلك بالقسط يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم وبعض الناس تجده مع الطمع والجشع تحاول ان يأخذ ما لا يستحق - [00:14:36](#)

بالطرق الملتوية ولكن العاقل على خلاف ذلك وعن سالم سالم بن عبدالله لا بقي عندنا بحث مهم نسيته البارح والليلة اتذكرتني الان اه ما تقولون هل يوجد احد من ال الرسول اليوم - [00:15:00](#)

موجود؟ اللهم صل ها؟ نعم طيب طيب يقول يوجد سنلزمه بان يذكر لنا السند من الان الى المنتهى نعم ايه طيب الان سلمك الله ائت لنا بالشجرة من هذا الى الحسين او الحسن - [00:15:21](#)

ذكرت قبائل عربية منها رويتر وغيرها ووضعت منها معروف اما علمت ان رجلا من القصاص دخل مسجدا في الرصافة في العراق وقام يحدث بحديث نعم كذب وقال حدثني يحيى بن معين واحمد بن حنبل - [00:15:51](#)

واحمد بن حنبل واحد من عين يلتفت بعضهم البعض انا تحدثت بهذا الحديث قال له ما حدث سبحان الله انتهى الرجل وجلس ينتظر العطايا فلما ذهب الناس ناداه احمد بن حنبل واحد معين وقال واقبل مهرولا - [00:16:18](#)

يظن انهما سيعطيانه مالا كما هذا احمد بن حنبل وهذا احمد معي ما حدث لك بهذا الحديث لا والله انا احسب لكم عقول انا حدث في السبعة عشر احمد بن حنبل - [00:16:38](#)

غيرك انت نعام وهسافا سند هذولا ياسر يمكن ركعوا في هذا الاسناد ومشوه نعم المهم انا قرأت في الفتح الباري وقرأت ايضا في كلام السيد رشيد رضا يقول ما في احد يعلم - [00:16:55](#)

انه من ال البيت الا ملوك اليمن فقط والباقي كله في في شك في شك فيه شك نعم ها؟ نعم يطبق عليه القواعد الحديثية. ايه نقول نطبقها عليك باعتبار حرمانك من الزكاة لا باعتبار عطائك من الخمس. نعم - [00:17:14](#)

اي نعم عندنا في اليمن يأخذون الزكاة ويحاربون السنة. اعوذ بالله على كل حال ما علينا من المهم ان ان المسألة هذي مهمة جدا مهمة ايه لكن بس وين ما حنا نقول الاسرار باقية - [00:17:42](#)

لكن هل هذا الرجل او هذه الطائفة منها هذي المشكلة الله اعلم عاد ما نعرف باعيانهم صاد لكن هؤلاء ملوك اليمن من سنة يعني لهم الف سنة يعني الشيخ محمد الرشيد يقول لهم الف سنة حاكمين في في اليمن ومعروف انهم من سلافة ال البيت - [00:18:04](#)

نعم - [00:18:24](#)